

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 482 \$ معرفة الضعيف \$.

ولما فرغ من ذكر أحد قسمي الإسناد وهو المقبول شرع في بيان قسمه الآخر وهو المردود فقال . . :

ثم المردود ، وموجب الرد لو حذف موجب وقال والرد لكان أحسن ، لأجل قوله السقط . ذكره بعض المتأخرين . .

إما أن يكون لسقط من إسناد المتن هو قوله ثم المردود وإما أن يكون إلى آخره ، وقوله موجب الرد شرح كذا فعل المؤلف ، قال الشيخ قاسم : والشرح غير معنى الأصل . .

وقال الكمال ابن أبي شريف : اللايق بالدمج أن يقال : ثم المردود إما أن يكون رده لسقط من إسناد - أي حذف لبعض رجال الإسناد .